

## وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛ وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته؛

وعلى قرار مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/١٠/٢٩؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بتشكيل المجالس السلعية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠٠٢ بتشكيل مجلس المقاولات المصرية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٣ بتعديل مسمى مجلس المقاولات ليصبح

مجلس التشييد المصري؛

وبناءً على ما عرضه قطاع سياسات التجارة الخارجية؛

### قرار:

(المادة الأولى)

يضم إلى عضوية مجلس التشييد المصري كل من:

المهندس/ حسن محمد دره ، شركة المشروعات الهندسية

«مجموعة شركات دره».

المهندس/ كمال حسن علام ، شركة أبناء علام.

المهندس/ مصطفى منتصر ، شركة منتصر للمقاولات والتعهير.

المهندس/ محمد صلاح الدين حجاج ، المكتب الهندسي الاستشاري (صبور).

المهندس/ أشرف حسن علوية ، جماعة المهندسين الاستشاريين.

الدكتور المهندس/ أحمد محمد محرم ، المهندسون الاستشاريون العرب.

الدكتور المهندس/ ضياء المنيري ، مركز الاستشارات للهندسة البيئية

والمدنية «إنفiroسفك».

المهندس/ عز الدين عبد العزيز فهمي ، المهندسون الاستشاريون (إيهاف) .  
الدكتور المهندس/ أحمد سالم عبد الوارث ، الهيئة الاستشارية .

الدكتور المهندس/ عبد المنعم محمد بدران ، مكتب بدران للتصميمات والاستشارات الهندسية .

المهندس/ عمرو محمد عسل ، شركة ميجابيلد للتنمية العمرانية وإدارة المشروعات .

المهندس/ ملاك السيد عبد الرحمن وهبة ، ملاكو اليمار إنترناشونال .

المهندس/ محمد ماهر محمد الصادق ، المجموعة الدولية للاستثمار .

المهندس/ محمد صفوان السلمي ، الشركة القابضة للتشييد والتعمير .

المهندس/ محمد كمال غنيم ، الشركة المصرية للاستثمارات العقارية .

الدكتور المهندس/ هشام محمد مصطفى القلل ، شركة قلل للأعمال الهندسية .

المهندسة / ليلى عبد المنعم مغربي ، شركة مصر للمعلومات .

المهندس/ إدوارد كيرلس عبد المسيح ، شركة أبيك للمقاولات .

المهندس/ محمود عثمان أحمد عثمان ، شركة المقاولات والصناعات التخصصية .

السيد/ فتحى سيد أحمد عمران ، شركة آل عمران للمقاولات .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٣/٢/٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى